

في الحرم او كانت في الحل ثم اتى الي الحرم وقال ابو حنيفة
 واحزون ومنهم المالكية ان كانت الجنابة في الحرم استوفيت
 العقوبة فيه وان كانت الجنابة في الحل ثم اتى الي الحرم
 لم يسوق فمضت فيه ويأجى الي الخروج منه اي لا يعامل ولا
 يواكل ولا يدخل وقد ذهب الحنابلة في ذلك قريب من
 مذهب الحنفية فاذا اخرج اقيمت عليه قال ابن حجر
 محل عدم استيفاء العقوبة في الحرم ان كانت الجنابة
 قتلًا بخلاف ما اذا كانت علي دون النفس فانه يعرض
 منه فيها وفي فتاوي قاضيخان الحنفي وغيرهما عن ابي
 حنيفة رضي الله عنه ان يد السارق لم تقطع فيه وعن
 صاحبيه خلافة اه **فصل** فيسبب يشتمل على امور
 تتعلق بالكعبة والمسجد الحرام قال النووي في الايضاح
 قال الله عز وجل ان اول بيت وضع للناس اية علي وجه
 الماء عند خلق الارض والسما قبل خلق الارض بالفي
 عام كما في ابن علقان للذي بيك مبارك وهدى للعالمين
 فيه ايات بينات مقام ابراهيم ومن دخل كان احنا قال
 ابن علقان هل الصبي للذي اول المقام لتقدمها ذكر او
 للمسجد الحرام

للمسجد الحرام اقول اه وتثبت في صحيح البخاري ومسلم
 عن ابي ذر رضى الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم عن اول مسجد وضع في الارض قال المسجد الحرام
 اعني الكعبة قلت ثم اي قال المسجد الاقصى قلت ثم بينهما
 قال اربعون عاما **وخلف** المعسرون في معنى قوله تعالى
 ان اول بيت وضع للناس لذي الازدي في كتاب مكة
 عن مجاهد قال لقد خلف الله عز وجل موضع هذا البيت
 قبل ان يخلق سائر الارض بالفي سنة وان فوعد له في
 الارض السابقة قال بعضهم ان موضع البيت مقدم
 علي الارض واما الارض فهي مقدمه علي بناء البيت
 فصح قوله وان فوعد له الخ وعن مجاهد ايضا ان
 هذا البيت احد اربع عشرة بيتا في كل سماء بيت
 وفي كل ارض بيت بعضها مقابل بعض وروي الازدي
 كما مر ايضا عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ان الله تعالى بعث
 ابن ابي طالب رضي الله عنه قال ان الله تعالى بعث
 ملائكة فقال لبيؤالي بيتا في الارض ثم قال البيت
 الممجد وقد روى فامر الله تعالى من في الارض من خلقه
 المارح في ١٦

Copyright © King Saud University